



دليل الترشح لانتخابات الرئاسة

المفوضية الوطنية
العليا للانتخابات
High National Elections Commission



جدول المحتويات

1	المفوضية الوطنية العليا للانتخابات
1	النظام الانتخابي الخاص بانتخاب رئيس الدولة
1	من يحق له الترشح وما هي شروط الترشح؟
3	متى واين يتم تقديم طلبات الترشح؟
3	من يقدم طلب الترشح؟
3	كيف يتم تقديم طلب الترشح وما هي النماذج المطلوبة؟
4	الوثائق والمستندات المرفقة بطلب الترشح
5	إجراءات الترشح للانتخابات الرئاسية
5	وماذا بعد ذلك؟
5	ماذا لو لم يظهر اسمي في القوائم الاولى؟
6	هل يجوز الإنسحاب من المشاركة في انتخاب رئيس الدولة؟
6	الطعون
6	القوائم النهائية
7	أحكام عامة
7	النماذج
8	نموذج طلب الترشح
9	نموذج قوائم التزكية
10	نموذج التعهد الشخصي
11	السيرة الذاتية
12	قواعد السلوك
14	نموذج الموطن المختار
15	إقرار بالحالة الجنائية

المفوضية الوطنية العليا للانتخابات

هي هيئة مستقلة تتمتع بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية المستقلة والمنشأة بموجب القانون رقم (8) لسنة 2013 وهي الجهة الوحيدة المكلفة قانونا بتنفيذ عملية الانتخابات والأعداد لها والأشراف عليها ومراقبتها والاعلان عن نتائجها، ولها في ذلك وضع اللوائح والإجراءات اللازمة لتنفيذ العملية الانتخابية، وتحديد المراحل التنفيذية والفترات الزمنية، بالإضافة إلى توعية وثقيف المواطنين وتسجيل الناخبين والمرشحين وفق الشروط المنصوص عليها قانونا واعتماد المراقبين والاعلاميين وتنفيذ عملية يوم الاقتراع والية تلقي الشكاوي وإعلان النتائج، بناء على القوانين الصادرة من السلطة التشريعية

النظام الانتخاب الخاص باختيار رئيس الدولة

تكون المنافسة على منصب رئيس الدولة على اساس نظام الجولتين وهو أحد نظم الأغلبية، وتعتبر ليبيا دائرة انتخابية واحدة تحت هذا النظام، ويعد المرشح فائزا بمنصب رئيس الدولة اذا تحصل على 50+1% من إجمالي عدد الاصوات الصحيحة وإذا لم يحصل أي مرشح على الأغلبية المحددة من عدد الاصوات الصحيحة للناخبين يصار الى جولة ثانية من الانتخابات يشارك فيها المرشحين الأثنين الحاصلين على أعلى عدد من الأصوات ويكون الفائز بمنصب رئيس الدولة هو المرشح الحاصل على أكبر عدد من الاصوات .

من يحق له الترشح وما هي شروط الترشح؟

يحق لكل ليبي و ليبية تنطبق عليهم الشروط الآتية الترشح للمنافسة على تولي منصب رئيس الدولة

1. أن يكون ليبيا مسلما من أبوين ليبيين مسلمين

2. ألا يحمل جنسية دولة اخرى عند تقدمه للترشح ما لم يكن مازونا له حسب القوانين

3. ألا يكون متزوجا من غير ليبية أو متزوجة من غير ليبي

4. ألا يقل عمره يوم التقدم للترشح عن خمس وثلاثين سنة ميلادية



5. أن يكون حاصلًا على مؤهل جامعي أو ما يعادله من جامعة معتمدة
6. أن يكون متمتعًا بحقوقه المدنية
7. ألا يكون محكومًا نهائياً في جناية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة
8. أن يكون لائقاً صحياً لممارسة مهام الرئاسة
9. أن يقدم اقراراً بممتلكاته الثابتة والمنقولة له ولزوجته وأولاده القصر داخل البلاد وخارجها
10. أن لا يكون موظفاً بالمفوضية أو لجانها الانتخابية أو عضواً باحد لجان الاقتراع
11. أن يزكى من (5000) ناخب على الأقل مسجلين في سجل الناخبين
12. أن يودع في حساب المفوضية (10000) عشرة الاف دينار ليبي
13. يقدم من جهة عمله ما يفيد توقفه عن ممارسة وظيفته بشكل نهائي قبل تاريخ 24 ديسمبر بثلاثة اشهر
14. أن يقوم بتوكل من يفوضه باستكمال اجراءات الترشح

متى وأين يتم تقديم طلبات الترشح؟



للمرشحين في المنافسة في إنتخاب رئيس الدولة تقديم طلبات التسجيل للترشح خلال الفترة التي تعلنها المفوضية الوطنية العليا للانتخابات عن الأجل الزمنية لتقديم طلبات الترشح ولن تقبل أي طلبات قبل أو بعد هذه الفترة، وتستقبل فروع مكاتب الإدارة الانتخابية (طرابلس \ بنغازي \ سبها) طلبات التسجيل أثناء ساعات الدوام الرسمية .

من يقدم طلب الترشح؟

يكون تقديم طلب الترشح بحضور المرشح شخصيا ولاتقبل الإنابة عنه في ذلك، كما ويحق للمرشح أن يفوض ممثلا له لاستكمال الإجراءات الإدارية والتحويلات المالية اللازمة لاستيفاء شروط الترشح

كيف يتم تقديم طلب الترشح وما هي النماذج المطلوبة؟

على كل مرشح ملء النماذج المعدة من قبل المفوضية لقبول تسجيله في قوائم المرشحين، على أن تملأ هذه النماذج وهي على النحو التالي



1. نموذج رقم (10) الخاص بطلب الترشح للانتخاب رئيس الدولة
2. النموذج الخاص بقوائم التزكية
3. التعهد الشخصي للمرشح
4. قواعد السلوك المعدة من قبل المفوضية
5. نموذج السيرة الذاتية للمرشح ليتم نشرها لاحقا للتعريف به. ويمكن تعبئة نموذج السيرة الذاتية على الرابط (CV.HNEC.LY)
6. نموذج الموطن المختار لطالب الترشح
7. نموذج اقرار الحالة الجنائية .

يمكن الحصول على نماذج التسجيل من فروع مكاتب الادارة الانتخابية والموقع الالكتروني

للمفوضية (WWW.HNEC.LY)



الوثائق والمستندات المرفقة بطلب الترشح

لاستكمال طلب التسجيل والتحقق من شروط الترشح، على المرشح إرفاق المستندات التالية بطلب الترشح، ولا يتم المصادقة على طلب الترشح في حال وجود نقص أو خلل في المستندات المرفقة لطلب الترشح .

1. قائمة تزكية تتضمن ما لا يقل عن اسم وتوقيع (5000) ناخب مسجل بسجل الناخبين .
2. شهادة ميلاد حديثة بالرقم الوطني .
3. صور من المؤهل العلمي الحاصل عليه من جامعة معتمدة
4. إقرار طالب الترشح بأنه لبيبي من أبوين ليبين وبأنه لا يحمل هو أو أي من والديه أو زوجته جنسية دولة أخرى .
5. شهادة الخلو من السوابق حديثة .
6. إقرار بالذمة المالية تتضمن جميع أمواله المنقولة والعقارية داخل البلاد أو خارجها له ولزوجته ولأبنائه القصر .
7. تقرير طبي صادر من وزارة الصحة بنتيجة الكشف الطبي على المرشح. " لائق صحياً.
8. إقرار بأنه لم يسبق الحكم عليه نهائياً في جناية أو جنحة مخلة بالشرف أو الأمانة .
9. إيصال يفيد بدفع مبلغ مالي بقيمة عشرة آلاف دينار لبيبي (10,000 د.ل) بحساب المفوضية الوطنية العليا للانتخابات رقم (101200000000536) بصفة تأمين يرد اليه بعد اعلان نتيجة الانتخابات مخصصاً منه مصاريف النشر وإزالة الملصقات الانتخابية بحسب الاحوال
10. بيان الموطن المختار الذي يخطر فيه طالب الترشح بكل ما يتصل به من اعمال المفوضية و إعلانات التقاضي .

✳ اضافة الى المستندات اعلاه على المرشح تقديم المستندات التالية :

11. صورة من البطاقة الشخصية، أو جواز سفر او كتيب عائلة. "بالطبعة الجديدة "
12. السيرة الذاتية .
13. كتاب بتسمية مفوض المترشح مصدق من محرر عقود .
14. نسخة من قواعد السلوك .
14. عدد 2 صورة شخصية .

تعد جميع الأوراق والإقرارات والمستندات التي يقدمها طالب الترشح أوراقاً رسمية في تطبيق احكام قانون العقوبات



إجراءات الترشح للانتخابات الرئاسية

بعد قيام المفوضية بالإعلان عن بداية ونهاية فترة التسجيل وفق التواريخ المحددة لذلك ، يجب على المتقدمين للترشح إتباع الآتي :

1. تقديم طلبات الترشح إلى فروع مكاتب الادارة الانتخابية(بمدينة طرابلس ومدينة سبها ومدينة بنغازي) ويقوم موظفي فروع المفوضية بالتأكد من شروط الترشح والمستندات المرفقة
2. لا تقبل أية طلبات غير مستوفية لشروط التقدم للترشح أو متطلباته وتكون مرفقة بالمستندات المطلوبة .
3. عدم التقدم بطلبات الترشح في أكثر من فرع من فروع المفوضية لغرض التسجيل .
4. في حالة قبول طلب المتقدم للترشح ، يمنح المتقدم ما يفيد بإستيفاء لكافة المتطلبات متضمناً إيصال يحتوى وقت وتاريخ التسجيل ، وعلى المرشح التوقيع عليه بعد التأكد من صحه المعلومات .

وماذا بعد ذلك؟



1. تتم عملية فحص طلبات الترشح والتحقق من توافر شروط الترشح .
2. في حال قبول طلب الترشح، ستنشر المفوضية أسماء المرشحين الذين تم قبول طلباتهم في قوائم أولية بعد يومين من انتهاء الفترة المحددة لتسجيل المرشحين في فروع مكاتب الادارة الانتخابية وسائل الاعلام المتاحة
3. ستظهر أسماء المرشحين في القوائم الاولى حسب تاريخ وساعة التسجيل ولا يشترط أن يكون رقم التسجيل هو نفسه الرقم الذي سيظهر على ورقة الاقتراع .

ماذا لو لم يظهر إسمي في القوائم الاولى؟

4. في حال عدم قبول طلب ترشحك ستخطرك المفوضية بقرار بعدم القبول وأسبابه خلال (48) ساعة من الإعلان عن إنتهاء قبول طلبات الترشح .

هل يجوز الإنسحاب من المشاركة في انتخاب رئيس الدولة؟

نعم يجوز للمترشح الانسحاب من المشاركة قبل نشر القوائم النهائية للمرشحين وذلك خلال الفترة التي تحددها المفوضية، عن طريق تقديم طلب رسمي بسحب ترشحك ، ويتم تقديمه الى الفرع الذي تم قبول طلب ترشحك به. وتنشر المفوضية طلبات الانسحاب في موقع المفوضية وكذلك في وسائل الاعلام المرئي .



الطعون والاستئناف



1. لكل ذي مصلحة حق الطعن أمام " لجنة الطعون الابتدائية" في أي إجراء من مراحل العملية الانتخابية خلال (72) أثنين وسبعون ساعة من تاريخ نشر القوائم الأولية للمرشحين
2. تتولى لجنة " الطعون الابتدائية " البت في الطعن المقدم خلال (72) أثنين وسبعون ساعة من تاريخ تقديم الطعن، وينشر قرار اللجنة في وسائل الاعلام المتاحة .
3. لذوي المصلحة الطعن على قرار " لجنة الطعون الابتدائية " أمام " لجنة الاستئناف " في غضون (72) أثنين وسبعون ساعة من تاريخ صدور قرار " لجنة الطعن الابتدائية"
4. يجب الفصل في الاستئناف في غضون (72) أثنين وسبعون ساعة من تاريخ تقديم الطعن، ويكون قرار " لجنة الاستئناف " حكماً نهائياً غير قابل للاستئناف ، ويوضع موضع التنفيذ من قبل المفوضية
5. تحدد اللائحة الصادرة عن المجلس الاعلى للقضاء الية تقديم الطعون

القوائم النهائية



بعد استكمال إجراءات المراجعة النهائية، تقوم المفوضية بالمصادقة على أسماء المرشحين، وتعلن عنها في الموقع الالكتروني للمفوضية وكذلك في فروع المكاتب الانتخابية ووسائل الاعلام المختلفة ويحق للمرشحين الذين ظهرت اسماؤهم في القوائم النهائية البدء بالحملة الانتخابية الخاصة بهم ، على ان يلتزموا بيوم الصمت والذي يبدأ قبل (24) ساعة من يوم الاقتراع بالاضافة الى الالتزام بشروط الحملة الانتخابية ويحق للمرشحين في القوائم النهائية تقديم اسماء الوكلاء الممثلين لهم بهدف مراقبة العملية الانتخابية في يوم الاقتراع .

أحكام عامة

يلتزم جميع المرشحين بكافة القوانين واللوائح المنظمة للعملية الانتخابية ، ويحق للمفوضية استبعاد أي من المترشحين في حالة مخالفة للقوانين والنظم ذات الصلة ، ولا يمكن تغيير ترتيب المرشحين في بطاقات الإقتراع بعد قيام المفوضية بالمصادقة عليها ونشرها، وتبقى سارية المفعول إلى حين موعد الاقتراع .

للاطلاع والحصول على النماذج الخاصة بالمرشحين

يمكن الحصول على النماذج الخاصة بالتسجيل من فروع مكاتب الإدارة الانتخابية أو من خلال الموقع الإلكتروني (WWW.HNEC.LY)



النماذج



- نموذج طلب الترشح
- نموذج قوائم التزكية
- قواعد السلوك
- إقرار بالحالة الجنائية
- نموذج التعهد الشخصي
- السيرة الذاتية
- نموذج الموطن المختار

ولمزيد من المعلومات والاستفسارات يمكن التوجه لفروع مكاتب الإدارة الانتخابية التابعة

للمفوضية الوطنية العليا للانتخابات

أو التواصل عبر البريد الإلكتروني (PE@HNEC.LY)



المفوضية الوطنية العليا للانتخابات

طلب الترشح لانتخاب رئيس الدولة

بيانات المترشح

نموذج رقم 10

صورة شخصية

الاسم الرباعي

الاسم الأب الجد اللقب

تاريخ الميلاد \..... \.....

رقم بطاقة الناخب

الرقم الوطني

رقم الهاتف

رقم الهاتف

البريد الالكتروني

الجنس ☐ ذكر ☐ أنثى

الموطن المختار/ العنوان

مفوض المترشح

اسم مفوض المترشح

الرقم الوطني

رقم الهاتف

البريد الالكتروني

رقم الهاتف

المرفقات

- ☐ السيرة الذاتية
- ☐ إقرار بالذمة المالية
- ☐ التقرير الطبي المعتمد
- ☐ قواعد السلوك
- ☐ اقرار بالجنسية الليبية
- ☐ عدد اثنين صورة شخصية

- ☐ صورة من البطاقة الشخصية او جواز السفر.
- ☐ نسخة ورقية من نماذج التزكية
- ☐ شهادة ميلاد بالرقم الوطني
- ☐ صورة من المؤهل العلمي المعتمد
- ☐ اقرار بالحالة الجنائية وشهادة خلو من السوابق
- ☐ قسيمة إيداع بالقيمة المطلوبة لحساب المفوضية

بيانات المترشح

بيانات موظف التسجيل

اسم المترشح

اسم الموظف

التوقيع

تاريخ ووقت التسجيل

التوقيع

قائمة التزكية
(انتخاب رئيس الدولة)



اسم المترشح:

الاسم	الرقم الوطني	التوقيع	ت	الاسم	الرقم الوطني	التوقيع	ت
			16				1
			17				2
			18				3
			19				4
			20				5
			21				6
			22				7
			23				8
			24				9
			25				10
			26				11
			27				12
			28				13
			29				14
			30				15

تصديق محرر العقود:

() من () الصفحة

توقيع المترشح:

تعهد شخصي للمرشح

معلومات المترشح

صورة شخصية		الاسم الرباعي للمترشح
		مكان وتاريخ الميلاد
		الرقم الوطني
		رقم الهاتف
		البريد الالكتروني

أنا المترشح أعلاه أتعهد بالآتي :

- لبي مسلم من أيون لبيين مسلمين.
- لا أحمل أي جنسية دولة أخرى عند ترشيحي.
- غير متزوج / متزوجة من غير لبي / ليلية.
- قد بلغت سن الخامسة والثلاثون سنة يوم ترشيحي.
- حاصلا على مؤهل جامعي معتمد أو ما يعادله .
- غير محكوم بجناية أو جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة.
- لأنقأ صحيا لممارسة مهام الرئاسة.
- تقدمت بإقرار مالي بالذمة المالية لممتلكاتي الثابتة والمنقولة لزوجتي وأولادي القصر داخل ليبيا وخارجها.
- التزم بقواعد السلوك التي وقعها.
- التزم بقواعد الحملة الانتخابية وبإجراءات المفوضية الوطنية العليا للانتخابات.
- لا يحمل أي من والدي أو زوجتي جنسية دولة أخرى.

أتعهد بصفة ما ورد أعلاه وأتحمل كافة التبعات القانونية من المفوضية الوطنية العليا للانتخابات أو السلطات الأخرى خلاف ذلك

كما أتعهد أيضا :

.....
.....
.....

اسم المترشح وتوقيعه

التاريخ

المفوضية الوطنية العليا للانتخابات

السيرة الذاتية للمترشح

يملا هذا النموذج الكترونيا ويطبع ويعتمد من قبل المترشح

المعلومات الشخصية



اسم الرباعي للمترشح
الحالة الاجتماعية
عنوان نشر الحملة الانتخابية
 www.// 

السيرة العلمية

السيرة المهنية

الوصف الوظيفي	المؤسسة	السنة

التوقيع

التاريخ

اقرار والتزام بقواعد السلوك للتنافس على منصب رئيس الدولة

اقرارنا المرشح رقم وطني بان التزم بالاتي:

- 1- باحكام الشريعة الاسلامية.
- 2- بنصوص الاعلان الدستوري واحترام كافة القوانين السارية واللوائح والاجراءات المنظمة للعملية الانتخابية.
- 3- بقبول واحترام حرية ابداء الرأي وفكر الاخرين من الناخبين والمرشحين والاعلام والمراقبين والوكلاء.
- 4- باحترام قواعد وارشادات المفوضية والتعامل مع موظفيها في مراكز الاقتراع بكل احترام.
- 5- بقبول واحترام القرارات النهائية الصادرة من المفوضية والجهات القضائية.
- 6- بقواعد وضوابط وشروط الدعاية الانتخابية للمرشحين المنصوص عليها في لائحة الدعاية الانتخابية.
- 7- باحترام مبدأ تداول السلطة والتنافس بين المرشحين وحقوق حريات المرشحين الاخرين في خوض الحملة الانتخابية.
- 8- باعتاد الشفافية والتصرح في شؤون المصروفات المالية وتقديم تقرير المصروفات للدعاية الانتخابية خلال الفترة القانونية وتقديم بيان مفصل للمفوضية يتضمن مجموع الايرادات التي حصلت عليها ومصدرها.
- 9- بالالتزام بالحملة الانتخابية وبقانون الحفاظ على البيئة في المواد المستخدمة.
- 10- بالتعاون مع المرشحين لتجنب تحديد مواعيد الاجتماعات والانشطة الاخرى في نفس الوقت والمكان والامتناع عن عرقلة أنشطة المرشحين الاخرين.
- 11- بالحفاظ على الوحدة الوطنية وامن واستقرار البلاد.

وامتنع عن :

- 1- استغلال الاكراه او التهديد لمنع الناخبين من الادلاء لاصواتهم او التأثير عليهم.
- 2- اعطاء او عرض على اي شخص فائدة لمنع عن التصويت او التصويت لشخص معين.
- 3- نشر او اذاعة اخبار كاذبة او غير ذلك في موضوع الانتخابات او عن سلوك احد المرشحين او عن اخلاقهم بقصد التأثير على نتيجة الانتخابات.
- 4- اهانة رئيس او احد اعضاء مجلس المفوضية ولو بالاشارة او احد القائمين على العملية الانتخابية اثناء تاديته لوظيفته او يسببها.

- 5- حمل السلاح ظاهرا او مخبا في مراكز الاقتراع او في المكاتب التابعة للمفوضية .
- 6- تلقي اي اعانات مالية من جهة اجنبية بصفة مباشرة او غير مباشرة.
- 7- استعمال عبارات تشكل تحريضا على الجرائم او اخلالا بالامن العام او تثير الكراهية او التمييز او تعبر عن العصبية الجهوية او القبلية او تسيء للاداب العامة او تمس اعراض المرشحين او الناخبين.
- 8- تجاوز سقف الصرف المحدد من قبل المفوضية للانتخابات على الحملة الانتخابية.
- 9- القيام باي عمل من شأنه عرقلة الحملة الانتخابية.
- 10- القيام بالدعاية الانتخابية عبر وسائل الاعلام الخارجية .
- 11- القيام باي نشاط من قبيل الدعاية الانتخابية في يوم الاقتراع او قبله باربعة وعشرين ساعة.
- 12- استعمال المساجد او المقار العامة او المؤسسات التربوية والتعليمية للدعاية الانتخابية.
- 13- الادلاء ببيانات كاذبة بهدف الفوز بالانتخابات.
- 14- القيام باي عمل من شأنه عرقلة الحملة الانتخابية لمرشح اخر.
- 15- تهديد او اكراه او تخويف اي مرشح او ناخبه.
- 16- عدم استخدام السلطة او النفوذ او استخدام الموارد العامة او التأثير بشكل غير قانوني على المرشحين والناخبين وموظفي الانتخابات او محاولة القيام بذلك.
- 17- استخدام مكبرات الصوت خارج القاعات او على وسائل النقل.
- 18- غلق الشوارع الرئيسية واقامة المهرجانات والخطب لاجل الدعاية الانتخابية.
- 19- استغلال الاطفال في توزيع مواد الدعاية الانتخابية وغيرها من المناشط الدعائية.
- 20- استعمال شعار الدولة الرسمي والنشيد الوطني في الدعاية الانتخابية.
- 21- التعرض للمصقات والمواد الدعائية لاي مرشح اخر.
- 22- تقديم الهدايا العينية او النقدية او غير ذلك من المنافع لغرض شراء الاصوات او التأثير على الناخبين.

التوقيع :

التاريخ :

اسم المترشح الرقم الوطني

استناد الى الفقرة العاشرة من المادة السابعة عشرة في الفصل السادس من القانون رقم 1 لسنة 2021م بشأن انتخاب رئيس الدولة وتحديد اختصاصاته والتي تنص على بيان الموطن المختار الذي يخطر فيه طالب الترشح بكل ما يتصل به من اعمال المفوضية وعليه يمكن اخطاري على العنوان التالي :

اقرب مركز شرطة	العنوان	المكان	
.....	المدينة: المحلة:	الاسم:	1
		بدائرة اختصاص محكمة استئناف طرابلس	
.....	المدينة: المحلة:	الاسم:	2
		بدائرة اختصاص محكمة استئناف بنغازي	
.....	المدينة: المحلة:	الاسم:	3
		بدائرة اختصاص محكمة استئناف سبها	
.....	المدينة: المحلة:	الاسم:	4
		بدائرة اختصاص محكمة استئناف الخمس	
.....	المدينة: المحلة:	الاسم:	5
		بدائرة اختصاص محكمة استئناف مصراتة	
.....	المدينة: المحلة:	الاسم:	6
		بدائرة اختصاص محكمة استئناف البيضاء	
.....	المدينة: المحلة:	الاسم:	7
		بدائرة اختصاص محكمة استئناف طبرق	
.....	المدينة: المحلة:	الاسم:	8
		بدائرة اختصاص محكمة استئناف الزاوية	
.....	المدينة: المحلة:	الاسم:	9
		بدائرة اختصاص محكمة استئناف غريان	

توقيع المترشح تاريخ/...../.....

المفوضية الوطنية العليا للانتخابات

اقرار بالحالة الجنائية

استناد الى الفقرة الثامنة من المادة السابعة عشرة في الفصل السادس من القانون رقم 1 لسنة 2021م بشأن انتخاب رئيس الدولة وتحديد اختصاصاته والتي تنص على طالب الترشح ان يقدم اقرار بانه لم يسبق الحكم عليه في جناية أو جريمة مخلة بالشرف أو الامانة و انه لم يصدر ضده قرار بالعزل التأديبي

عليه اقرارنا المترشح الرقم الوطني.....

بانه لم يسبق الحكم علي في جناية أو جريمة مخلة بالشرف أو الامانة و انه لم يصدر ضدي قرار بالعزل التأديبي، كما وقد قمت بتقديم طلب الحصول على شهادة الخلو من السوابق وتحصلت على ايصال يفيد بذلك، و أتعهد بإحضار شهادة الحالة الجنائية حال صدورها.

..... مقدم الاقرار:

..... التوقيع:

..... التاريخ:/...../ 2021م



دليل الترشح لانتخابات الرئاسة

لمزيد من المعلومات | 20
21 | www.hnec.ly